

## قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٠

بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة  
للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يُفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بمبلغ ..... ١٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) بالباب السادس "شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)" .

### (المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ..... ١٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) .

### (المادة الثالثة)

تعديل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ المشار إليه بالأثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بالمادتين الأولى والثانية من هذا القانون .

### (المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى